باب إيجاب إحداث النية للاغتسال من الجنابة والدليل على ضد قول من زعم أن الجنب إذا دخل نهرا ناويا السباحة فماس الماء جميع بدنه ولم ينو غسلا ولا أراده إذا فرض الغسل و لا تقربا إلى ا D أو صب عليه ماء وهو مكره فماس الماء جميع جسده أن فرض الغسل ساقط عنه